

## واقع العمارة المملوكية الوقفية في القدس الشريف

أ.د. محمد حمزة الحداد أ.د. عبدالعزيز صلاح سالم أ. محمد عز العرب محمد خالد<sup>١</sup>

### ملخص البحث

يهدف البحث إلى إبراز عمران القدس في العصر المملوكي، مع التركيز على أهمية الأوقاف في تطور هذا العمران، ومن ثم يتناول البحث أنواع الوقف في العصر المملوكي أولاً، ثم يعقب بعد ذلك على واقع العمارة المملوكية الوقفية في القدس الشريف، حيث مرت مدينة القدس عبر التاريخ الإسلامي بفترات عصيبة تأججت جذوتها إبان الاحتلال الصليبي لها حين دُبح وطرده مواطنيها العرب المسلمون، والتي انتهت بالمفاوضات والهدنة بين ريتشارد قلب الأسد والناصر صلاح الدين الأيوبي حتى تم تحريرها في عام ١١٨٧م، شرع بعدها الأيوبيون في إعادة إحياء وتعزيز الصبغة الإسلامية للمدينة المقدسة من خلال استقطاب بعض القبائل العربية وإعادة توطين السكان الأصليين والذين يعود وجودهم بالقدس إلى عصر الخلفاء الراشدين، وقاموا كذلك بترميم البنايات الإسلامية القديمة وإضافة أوقاف جديدة كالكثاقوات والمدارس التي ازدهرت بعد ذلك خلال عهد السلاطين المماليك (٦٤٨-٩٢٣هـ/١٢٦٠-١٥١٧م)، حين شهدت القدس في تلك الفترة ازدياداً عظيماً في عدد مشروعات البناء المهمة والتي أوقفت من قبل الأميرات والأمراء والسلاطين كوقف إسلامي جعل القدس محط الأنظار ومركز إشعاع علمي وروحاني.

### مقدمة

الْوَقْفُ لُغَةً: الْحَبْسُ وَالْمَنْعُ، وَفِيهِ لُغَتَانِ؛ أَوْقَفَ يُوقِفُ إِيقَافًا، وَوَقَفَ يَقِفُ وَقْفًا، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿وَقَفُوهُمْ إِنَّهُمْ مَسْئُولُونَ﴾<sup>١</sup>، وَفِي الشَّرِيْعَةِ عِبَارَةٌ عَنْ حَبْسِ الْمَمْلُوكِ عَنِ التَّمْلِيكِ مِنَ الْغَيْرِ<sup>٢</sup>؛ فَهُوَ يَقُومُ إِذَا عَلَى حَبْسٍ أَسْصِلٍ مَدْرٍ لِلدَّخْلِ وَالْمَنَافِعِ الْمَسْتَمْرَةِ، وَهَذَا يَتَحَقَّقُ بِالْإِدَارَةِ الْجَيِّدَةِ الَّتِي مِنْ أَهْمِ وَظَائِفِهَا الرِّقَابَةُ الْمَسْتَمْرَةُ لِلتَّأَكُّدِ مِنْ أَنْ أَسَالِيْبِ وَإِجْرَاءَاتِ الْعَمَلِ تَحَقِّقَ الْأَهْدَافَ الْمَرْجُوءَةَ مِنَ الْوَقْفِ، وَلِهَذَا ظَهَرَتْ دَوَائِبُ الْأَوْقَافِ مِنْذُ عَصْرِ الْخِلَافَةِ الْعَبَاسِيَّةِ.

والوقف كيان إسلامي يضمن استمرارية الإنفاق والنفع، وهو مظهر للحب والشفقة والرحمة من الخالق Y إلى المخلوقات بتشريعه في الإسلام، ويعبر عنه أيضًا بأنه: "إنفاق المال في سبيل الله Y واستخدامه من أجل غاية معنوية أبدية تمنع التملك التملك<sup>٤</sup>،

وقد مثل الوقف أهم أسباب نضج الحضارة الإسلامية في تاريخها الطويل، فكان له اليد الكبرى في الإنشاء والتعمير، وعمل الخيرات، والبذل والعطاء، والسقي والتداوي، والتعليم والتربية، وغير ذلك مما يشكل هوية الأمة الإسلامية دينياً وعلمياً وثقافياً وصحياً واجتماعياً وغير ذلك.

### المبحث الأول: أنواع الوقف المملوكي في القدس الشريف

ازداد الاهتمام بإقامة الأوقاف خلال عصر الدولة المملوكية بشكل كبير (٦٤٨-٩٢٣هـ/١٢٥٠-١٥١٧م)، وأقبل المماليك على العمارة والتعمير في انعكاس حضاري لوفرة مال الوقف، فشيّدوا المرافق العامة، وأسسوا المباني الدينية والتعليمية، وانقسمت الأوقاف المملوكية إلى ثلاثة أقسام رئيسية:

### ١. وقف الأحباس:

إذ الأصل في نظام الوقف حبس العين من أن تملك لأحد من الخلق، والتصديق بالمنفعة، ابتداء من جهات البر التي لا تنقطع كالفقراء والمساكين، أو على العمائر الموقوفة كالمساجد والمدارس والخوانق وغيرها، فيما كان يعهد بمسئوليتها إلى الدوادر<sup>٥</sup> وناظر الأحباس وعدد من المباشرين والكتاب.

وقد أورد الفلقشندي وظيفة ناظر الأحباس ضمن الوظائف الدينية التي لا مجلس لصاحبها في الحضرة السلطانية، أي يقوم بأعماله منفرداً، وذكر مسماها "نظر الأحباس المبرورة"، فيما وصفها بقوله: "وهي وظيفة عالية المقدار، وموضوعها أن صاحبها يتحدث في رُزق الجوامع والمساجد والرّبط والزوايا والمدارس من الأرضين المفردة لذلك من نواحي الديار المصرية خاصة، وما هو من ذلك على سبيل البرّ والصدقة لأناس معيّنين، وأصل هذه الوظيفة أن اللّيث بن سعد رحمه الله اشترى أراضي من بيت المال في نواح من البلدان وحبّسها على وجوه البرّ، وهي المسماة بديوان الأحباس بوجوه العين، ثم أضيف إلى ذلك الرّباع والدور المعروفة بالفسطاط وغيرها، ثم أضيف إليها رزق الخطابات<sup>٦</sup>، ثم كثرت الرّزق من الأرضين في الدولة الظاهرية ببيرس بواسطة الصاحب بهاء الدين بن حنا وأخذت في الزيادة إلى زماننا؛ وهي تارة يتحدث فيها السلطان بنفسه، وتارة النائب، وفي غالب الوقت يتحدث فيها الدوادر الكبير على ما استقرّ عليه الحال آخر<sup>٧</sup>.

وأصبح للأوقاف بعد اتساع وتشعب أمورها ديوان خاص منفصل عن ديوان الأحباس، ويولى صاحب ديوان الأحباس الإشراف على الرزق الأحباسية، وتوزيع الربيع على المؤسسات الدينية والتعليمية وغيرها، ولبيان عظم حجمها ووفرة مالها فقد بلغت الرزق الأحباسية في عهد السلطان الناصر محمد بن قلاوون سنة ٧٤٠هـ/١٣٣٩م على الجوامع والمدارس والزوايا وغير ذلك مائة وثلاثين ألف فدان معفاة من الضرائب<sup>٨</sup>، بما انعكس على رواج العمارة والعمران ورعاية العلم خلال عهده.

### ٢. الأوقاف الحكمية

تشمل الأوقاف الحكمية الأوقاف الخيرية الموقوفة للحرمين الشريفين، وجهات البر والصدقات وفداء الأسرى، وكان يعهد لقاضي القضاة الشافعي بالإشراف عليها منذ عهد السلطان الظاهر ببيرس البندقداري المؤسس الحقيقي للدولة المملوكية، وكان قاضي القضاة يقوم بتعيين نائبين له، أحدهما يشرف على أوقاف القاهرة، والآخر يشرف على أوقاف مصر، ولكل منهما ديوان فيه كتاب وجباة، فيما يقوم كلا النائبين بتعيين نواب لهما على الأقاليم<sup>٩</sup>، وكانت جهة عامرة يتحصل منها على أموال جمّة يُصرف منها لأهل الحرمين أموال عظيمة في كل سنة حتى عهد الناصر فرج بن برقوق، فيما كانت تحمل أموال تلك الأوقاف من مصر إلى جهات الإنفاق مع من يثق به قاضي القضاة، وتفرق هناك عند الحرمين صرراً، ويضرب منها أيضاً بمصر والقاهرة لطلبة العلم ولأهل السر وللفقراء شيء كثير<sup>١٠</sup>، ومنذ عهد الناصر فرج بدأت تضعف الأوقاف الحكمية وتتلاشى على حد قول المقريري<sup>١١</sup>.

### ٣. الأوقاف الأهلية

وهو ما كان على الأولاد والأحفاد ثم القرابة، ثم على المساكين، فمن وقف على أولاده دخل في ذلك أولاد الأولاد ما تناسلوا وتعاقبوا، ولا يجوز للأوقف أن يحرم بعض أولاده أو يحابي بعضهم لأن في ذلك بابا من أبواب الظلم<sup>١٢</sup>، ولها ديوانها. وناظر خاص بها، وهذا الناظر إما أن يكون من أولاد الواقف أو من ولاة السلطان أو القاضي أو غيرهم حسب شروط الواقف<sup>١٣</sup>، وقد اشترط بعض

السلطين شروط معينة في الأوقاف الأهلية من ناحية الولاية عليها واعتمادها، مثلما حدث من قبل السلطان الغوري الذي شرط: أن يكون ناظراً أو كبيراً على هذا الوقف يقبل ذلك. على سبيل التبرك وجبر خاطر ويجعله صدقة عنه، يسطر ثوابها دائماً أبداً في صحائفه الشريفة، يجريها على من يشاء ممن في خدمته من أهل الخير المقربين لخطره الشريف، لينظر إلى هذا الوقف وإلى مستحقيه بعين الشفقة والحنو ويكون السلطان المنعم يقبل ذلك المتصدق به في صحيفته، شريكا للوقف نصره الله تعالى في الأجر، ومن ذلك ما هو باسم الناظر الثاني المشمول، هو ما ينظر عليه بنظر الناظر الأول وهو المقام الناصري، نجل المقام الشريف الواقف عز نصره ثم الأرشد من ذريته كثرهم الله تعالى<sup>١٤</sup>.

وفي واقع الأمر فإن هذا الوقف يشمل ويجمع بين الوقف الأهلي والوقف الخيري، وقد يكون الوقف الذري سبباً في حفظ الأموال من التبذير والإسراف، أو لصيانتها من المصادرة أو لحجز الأصول والأعيان للاستثمار والمنفعة<sup>١٥</sup>، إضافة إلى ناحية البر فيه وكان للإقبال الكبير على إقامة الأوقاف بين سلاطين المماليك وأمرانهم أسباب عديدة ذكرها ابن خلدون بقوله: "إن أمراء الترك في دولتهم يخشون عادية سلطانهم على من يخلفونهم من ذريتهم، لما له عليهم من الرق أو الولاء، ولا يخشى من معاتب الملك ونكباته، فاستكثروا من بناء المدارس والزوايا والربط، ووقفوا عليها الأوقاف المغلة يجعلون فيها شركاً لولدهم ينظر عليها أو يصيب منها، مع ما فيهم غالباً من الجنوح إلى الخير والتماس الأجر في المقاصد والأفعال<sup>١٦</sup>، فكثر الأوقاف لذلك، وعظمت الغلات والفوائد، وكثر طالب العلم ومعلمه بكثرة جرايتهم منها، وارتحل إليها الناس في طلب العلم من العراق والمغرب، ونفقت بها أسواق العلوم وزخرت بحارها<sup>١٧</sup>.

وقد نبّه بعض الباحثين إلى أمر مهم فيما يخص أوقاف السلاطين لاسيما الذرية منها أو الأهلية، وذلك من ناحية أصل المال الموقوف وأسبابه وأغراضه، إذ أعزى (ابن خلدون) ازدهار الأوقاف الإسلامية في العصر المملوكي بسبب تحوّل السلاطين وأصحاب المناصب العليا على ذرايعهم من أن تصادر أملاكهم بعد وفاتهم، ومن ثم كان الإكثار من العمارات ووقفها لتكون ملكاً لهم فلا يستطيع أحد الاعتداء عليها<sup>١٨</sup>، وقد بدا هذا واضحاً في نماذج وافية كثيرة تم فيها المزج بين الوقف الخيري والوقف الأهلي، وذلك لتحسين أموال الورثة من المصادرة عبر وقفها من ناحية، ووقف أعيان كثيرة على الأوقاف من ناحية ثانية لتدر دخلاً يزداد بكثير عن حاجة الوقف، وتم توجيه المال الفائض عن حاجة الوقف إلى الواقف نفسه في حياته ثم لأولاده وورثته من بعده<sup>١٩</sup>، وهو ما حدث مثلاً في أوقاف السلطان الأشرف برسباني، إذ تضمنت وثيقة وقفه على: "ومهما فضل بعد ذلك من الربيع يتناوله مولانا السلطان الواقف المشار إليه لنفسه الشريفة أيام حياته، ثم من بعده يكون هذا الفاضل لمن يوجد من أولاد الواقف المشار إليه وأولاده وذريته ونسله وعقبه من الذكور والإناث من أولاد الظهر وأولاد البطن"<sup>٢٠</sup>.

وأورد الدكتور محمد ملكه<sup>٢١</sup> أنه برغم الانتقاد الذي لاقته الأوقاف المملوكية بسبب أصل وجودها إلا أن هذا الأمر ربما كان سبب ازدهار الأوقاف المملوكية أيضاً وسبب الإكثار منها، ونقل اختلاف العلماء حول أصل أوقاف المماليك شرعاً، ذاكراً لما فنده الإمام القرافي في الفروق، فقال: "الأصلُ وَقَعَ فِي كِتَابِ الْبَيَانِ وَالنَّحْصِيلِ لِأَبِي الْوَلِيدِ بْنِ رُشْدٍ<sup>٢٢</sup> مِنْ أَصْحَابِنَا - رَجَمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - مَا ظَاهَرَهُ أَنَّ لِلْإِمَامِ أَنْ يُوقِفَ وَقْفًا عَلَى جِهَةٍ مِنْ الْجِهَاتِ، وَوَقَعَ لِلشَّافِعِيَّةِ رَجْمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى مِثْلَ ذَلِكَ، وَمُقْتَضَى ذَلِكَ أَنَّ أَوْقَافَ الْمُلُوكِ إِذَا وَقَعَتْ عَلَى وَجْهِ الصَّحَّةِ وَالْأَوْضَاعِ الشَّرْعِيَّةِ لِمَصَالِحِ الْمُسْلِمِينَ كَأَنْ يَفْقُوا وَقْفًا عَلَى جِهَاتِ الْبِرِّ وَالْمَصَالِحِ الْعَامَّةِ مُعْتَقِدِينَ أَنَّ الْمَالَ لِلْمُسْلِمِينَ وَالْوَقْفَ لِلْمُسْلِمِينَ فَإِنَّهَا تَنْفَعُ وَلَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ أَنْ يَتَنَاوَلَ مِنْهَا شَيْئًا إِلَّا إِذَا قَامَ بِشَرْطِ الْوَقْفِ، وَلَا يَجُوزُ لِلْإِمَامِ أَنْ يُطْلِقَ ذَلِكَ الْوَقْفَ بَعْدَ ذَلِكَ

لِمَنْ لَمْ يَقُمْ بِتِلْكَ الْوُظَيْفَةِ، وَإِذَا لَمْ تَقَعْ عَلَى وَجْهِ الصِّحَّةِ وَالْأَوْضَاعِ الشَّرْعِيَّةِ لِمَصَالِحِ الْمُسْلِمِينَ كَأَنْ وَقَفُوا عَلَى أَوْلَادِهِمْ أَوْ جِهَاتٍ أَقَارِبِهِمْ لِهَوَاهُمْ وَجِرْصِهِمْ عَلَى حَوَزِ الدُّنْيَا لَهُمْ وَلِذَرَارِيهِمْ وَاتِّبَاعًا لِغَيْرِ الْأَوْضَاعِ الشَّرْعِيَّةِ، أَوْ وَقَفُوا عَلَى جِهَاتِ الْبِرِّ وَالْمَصَالِحِ الْعَامَّةِ مُعْتَقِدِينَ أَنَّ الْمَالَ لَهُمْ وَأَنَّ الْوَقْفَ لَهُمْ بِنَاءً عَلَى مَا يَعْتَقِدُهُ جَهْلَةُ الْمُلُوكِ أَنَّ الْمَالَ الَّذِي فِي بَيْتِ الْمَالِ لَهُمْ، فَكَانَ مِنْ قَبِيلِ مَنْ وَقَفَ مَالَ غَيْرِهِ عَلَى أَنَّهُ لَهُ لَمْ يَنْفُذْ هَذَا الْوَقْفَ بَلْ هُوَ بَاطِلٌ يَحْرُمُ عَلَى مَنْ وَقَفَ عَلَيْهِ أَنْ يَتَنَاوَلَ مِنْهُ شَيْئًا، فَإِذَا تَنَاوَلَهُ كَانَ لِلْإِمَامِ أَخْذُهُ مِنْهُ وَصَرْفُهُ لَهُ وَلِغَيْرِهِ عَلَى حَسَبِ مَا تَقْتَضِيهِ مَصَالِحُ الْمُسْلِمِينَ، وَلِلْإِمَامِ وَقْفُ هَذِهِ الْجِهَةِ عَلَى جِهَةٍ أُخْرَى عَلَى الْأَوْضَاعِ الشَّرْعِيَّةِ... وَفِي حَاشِيَةِ الْعَلَامَةِ ابْنِ عَابِدِينَ الْحَنْفِيِّ عَلَى الدَّرِّ أَنَّ أَوْقَافَ الْمُلُوكِ وَالْأَمْرَاءِ إِنْ عَلِمَ مَلِكُهُمْ لَهَا بِالشَّرَاءِ صَحَّ وَقَفُّهُمْ لَهَا وَرُوعِي فِيهِ شَرْطُ الْوَقْفِ وَإِنْ لَمْ يُعْلَمْ شِرَاؤُهُمْ لَهَا وَلَا عَدَمُهُ فَالظَّاهِرُ أَنَّهُ لَا يَحْكُمُ بِصِحَّةِ وَقْفِهَا لِأَنَّهُ لَا يَلْزَمُ مَنْ وَقَفَهُمْ لَهَا مَلِكُهُمْ لَهَا بَلْ يَحْكُمُ بِأَنَّ ذَلِكَ السُّلْطَانَ الَّذِي وَقَفَهَا أَخْرَجَهَا مِنْ بَيْتِ الْمَالِ وَعَيَّنَهَا لِمُسْتَحِقِّيهَا مِنَ الْعُلَمَاءِ وَالطَّلَبَةِ وَتَحَوَّاهُمْ عَوْنًا لَهُمْ عَلَى وُصُولِهِمْ إِلَى بَعْضِ حَقِّهِمْ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ فَهُوَ إِرْصَادٌ لَا وَقْفٌ حَقِيقَةٌ فَلِهَذَا أَفْتَى عَالِمُ الْوُجُودِ الْمَوْلَى أَبُو السُّعُودِ مُفْتِي السُّلْطَنَةِ السُّلَيْمَانِيَّةِ بِأَنَّ أَوْقَافَ الْمُلُوكِ وَالْأَمْرَاءِ لَا يَرَاعَى شَرْطُهَا لِأَنَّهَا مِنْ بَيْتِ الْمَالِ أَوْ تَرَجِعُ إِلَيْهِ"<sup>٢٣</sup>.

ويستفاد مما سبق أن وقف المماليك للمساجد والمدارس والخوانق والأربطة والأسبلة ونحوها مما يدخل في إطار خدمة المسلمين ولا ينتفع منه السلطان بشيء ولا ولده يصح، لاسيما وأنهم كانوا يظهرن شراء أماكن هذه الأوقاف أو استبدالها مع ملاكها بمواضع أخرى، ثم يقيمون أوقافهم ويسجلونها بعد ذلك في المحكمة الشرعية، وأما الوقف الذري أو المشترك فلا نتعرض له في بحثنا كوننا نهتم بإبراز الجانب الحضاري للأوقاف الخيرية.

## المبحث الثاني واقع العمارة المملوكية الوقفية في القدس الشريف واهتمام السلاطين المماليك بالوقف بها.

لقد مرت مدينة القدس عبر التاريخ الإسلامي في فترات عصيبة تأججت جذوتها إبان الاحتلال الصليبي لها حين دُبح وطرد مواطنيها العرب المسلمون، والتي انتهت بالمفاوضات والهدنة بين ريتشارد قلب الأسد والناصر صلاح الدين الأيوبي حتى تم تحريرها في عام ١١٨٧م، شرع بعدها الأيوبيون في إعادة إحياء وتعزيز الصبغة الإسلامية للمدينة المقدسة من خلال استقطاب بعض القبائل العربية وإعادة توطين السكان الأصليين والذين يعود وجودهم بالقدس إلى عصر الخلفاء الراشدين، وقاموا كذلك بترميم البنايات الإسلامية القديمة وإضافة أوقاف جديدة كالأوقاف والمدارس التي ازدهرت بعد ذلك خلال عهد السلاطين المماليك (٦٤٨-٩٢٣هـ/١٢٦٠-١٥١٧م)، حين شهدت القدس في تلك الفترة ازدياداً عظيماً في عدد مشروعات البناء المهمة والتي أوقفت من قبل الأميرات والأمراء والسلاطين كوقف إسلامي جعل القدس محط الأنظار ومركز إشعاع علمي وروحاني، ورغم أن ستة قرون من الزمن مضت على أقول نجم عصر المماليك، إلا أننا ما نزال نستشعر وجودهم ونلمس مساهماتهم الجمّة، ليس في فن العمارة فحسب بل في السجلات التاريخية وملفات المحكمة الشرعية والتي تحتوي على أرشيف كامل لا يقتصر على العمارة المملوكية بل يشير إلى ازدهار العلوم الدينية والتاريخية فيها<sup>٢٤</sup>.

### ١. خصائص العمارة المملوكية في القدس

تتعدد خصائص العمارة المملوكية وتتنوع تبعاً لجغرافية القدس الجبلية ولمركزية الحرم القدسي في تحديد الانتشار العمراني، حيث نجد أن أهمية الحرم الشريف قد حصرت البناء في ساحاته وفي الحارات السكنية المجاورة له، ولم تسمح بالتوسع والانتشار العمراني الأفقي على غرار القاهرة أو دمشق أو حلب، بل وبخلافهم انحصر البناء عمودياً ليبقى متاخماً لصخرة المعراج والمسجد الأقصى فاكتظت الشوارع وأزقة القدس المؤدية إلى الحرم بالبنايات مما اضطر المهندس المملوكي إلى الدمج بين العمارة الجديدة والبناء القديم القائم وما يتطلب ذلك من إعادة تصميمهم لمبانٍ ومنازل قائمة وتعديل معالمها لتخدم الاستخدامات الوظيفية الجديدة، وهو ما تثبتته الحفريات الأثرية وخاصة في الساحة التي تتوسط خان تنكز ورباط النساء والمدرسة البلدية أمام باب السلسلة أسفل السبيل العثماني القائم، وهكذا أصبحت المخلفات الرومانية والبيزنطية والأموية والفاطمية والأيوبية، وحتى الصليبية قاعدة انطلاق وجزء لا يتجزأ من البناء المملوكي برعاية الوقف، فدمجت مبانٍ قائمة في الأعمال التي شيدها المماليك بأسلوب إبداعي خلّاق على غرار المدرسة الوفائية في منطقة باب الناظر، وبنيت الجسور حين الحاجة كما في شارع الواد وسوق القطانين والسقالات في منطقة باب الحديد وصولاً إلى منطقة سوق القطانين، ويطلق على هذا التصميم الهندسي وما يتطلب من اعتبارات هندسية وفنية مصطلح "الإملاء الحضري"<sup>٢٥</sup> ولا يزال هذا الإملاء الحضري يزين بواجهاته الأخاذة شوارع القدس العتيقة، ولقد شيّد المماليك مبانيهم المذهلة في أحياء سكنية مكتظة بالأبنية و قاموا ببناء الواجهات الفخمة لتميز كل بناء عما يجاوره، ولكن نظراً لارتفاع أسعار العقار من ناحية وعدم توفر المساحة الكافية للوظيفة المنوطة بالبناء أو الوقف من ناحية أخرى، امتد بناء بعض الزوايا أو الأربطة أو المدارس إلى طابق يعلو أسقف الأبنية المجاورة مثل المدرسة الأوغونية<sup>٢٦</sup> في باب الحديد، لتصبح المباني السابقة قاعدة يُشاد فوقها أو يتم تعديلها لتناسب مع تصاميم المنشآت الجديدة، فالالتجاء إلى البناء العمودي للبقاء في جوار الحرم الشريف شكل تحدياً للمهندس المعماري الذي وجد نفسه مقيداً بقيود فرضتها التضاريس الجغرافية والمتغيرات الميدانية المحيطة مثل اتجاه ودرجة انحدار الشارع، و تراص الأبنية المتلاصقة، وطبيعة البناء المحيط، واتجاه القبلة، حيث كان يتوجب عليه ان يقوم بإيجاد حلول لكل مشكلة على حده<sup>٢٧</sup>.

## ٢. تعدد بناء العنصر المملوكية في القدس

وقد برزت قوة المماليك أمام نظرائها من الدول والقوى المحيطة انطلاقاً من خلفيتهم الاقتصادية والسياسية والاجتماعية، فأضفى انتصارهم وهزيمتهم لجيوش الصليبيين وصددهم وردهم جحافل المغول وإيقاف توغلهم في بلاد الشام والأناضول شرعيةً لسيادتهم السياسية ليصبحوا حُماة دار الإسلام، وقد لعبت الحروب مع المغول وعلى امتداد عشرات السنين على تغيير المكانة الاجتماعية لجنود المماليك في المجتمع العربي الإسلامي رافقها تطورات خطيرة في بنية النظام السياسي فتحت آفاقاً رحبة لهم في تشكيل نظام اجتماعي واقتصادي وسياسي خاص بهم تميز بمهاراتهم القتالية وبراعتهم العسكرية والتي ساهمت في تشكيل شخصية المملوك في صورة المجاهد الملتزم بالدفاع بنشر الدين الإسلامي وتعليم المذاهب السنية في المدارس الموقوفة وتشجيع الطرق الصوفية بمختلف طرقها في الخانقوات والزوايا التي انتشرت في أرجاء مصر وبلاد الشام<sup>٢٨</sup>.

وقد اتبع المماليك في القدس الاتجاه الذي اتبعته العديد من الدول العظمى السابقة، حيث استمرت في توزيع إشاراتها ورموزها ومبانيها في كافة أرجاء المدينة ولم تكتفِ بوضع المآذن الجديدة على المساجد فقط، بل شيدت ملحقة أيضاً بأسطح المدارس والخانقوات (مثل: مئذنة المدرسة المعظمية)، (مئذنة الخانقاة الصالحية)، وعلى البوابات المؤدية إلى الحرم القدسي الشريف (مثل مئذنة باب السلسلة، و مئذنة باب الأسباط)، بل ووضع المماليك أيضاً مآذن قائمة بذاتها دون أن تستند على شيء (مثل مئذنة الغوانمة، والمئذنة الفخرية<sup>٢٩</sup> (شكل ١٩)، حتى غدت واجهات الأبنية الفخمة علامة مميزة للهندسة المعمارية المملوكية في بناء الأبنية المخصصة للأوقاف، وتميزت هندسة العمارة المملوكية الخارجية باستخدامها تقنية هندسية تدعى تعتمد على تبادل مداميك البناء سواء بالحجر أو بالطوب ما بين لونين وغالباً ما يتم استخدام الحجر الجيري والبازلت باللونين الأبيض والأسود فيما يعرف بنظام الأبلق، أو الأبيض و الوردى والذي يُدعى بالمُشَهَّر، بينما استخدمت تقنية المشهر لأغراض جمالية زخرفية خاصة في واجهات البناء والمداخل وحول فتحات النوافذ بينما نجد أن الأبلق ذا اللونين الأبيض والأسود استعمل من أجل الزخرفة وكذلك حمل وتوزيع ثقل الحجارة عبر استعمال متعارف عليه معمارياً للصنجات التي تمتد على جوانب العرنوسة<sup>٣٠</sup>.

هذا وقد برزت عناصر بناء أخرى كالترتيب الإيقاعي الذي يعبر عنه بالسمترية والتماثل سواء كانت تجاويف عمودية مستطيلة بالحائط أو نوافذ على هيئة شمسية أو قمرية مستديرة مفتوحة للتهوية والإضاءة، أو تجاويف عمودية في المساحات الكبيرة و المتصلة، كذلك الموجودة في الواجهات مثل واجهة المدرسة العثمانية والمدرسة الجوهريّة ورباط كرد على سبيل المثال<sup>٣١</sup>.

## الخاتمة

من العرض السابق لأنواع الأوقاف الإسلامية إبان العصر المملوكي، يمكن أن نخلص إلى عدد من النتائج أهمها:

- كان الوقف ولا يزال العلامة البارزة والفارقة في حياة الأمة الإسلامية، والسبب الأول في نشأة العمائر بمدينة القدس الشريف، ومن ثم تطور عمران القدس.
- مثلت أوقاف السلاطين أهمية بالغة في نشأة العمائر المختلفة، لكونهم أمناء على أموال الأمة ولهم حق التصرف فيما ينفع الأمة بأي شكل من الأشكال.
- اعتمد البناء المملوكي في القدس الشريف على المدارس بصفة أساسية فيما ندرت المساجد وذلك لحرمة المسجد الأقصى الذي تشد إليه الرحال.
- أخرج المعمار المملوكي واجهات عمائره في القدس الشريف بشكل متميز عن غيره من المباني، لكونها بينت إما بنظام بالمشهر أو الأبلق أو كلاهما معاً.
- كان للحرم القدسي الشريف أثر كبير في عمران القدس المملوكية إذ انحصر التطور بمحاذاة الحرم لأثره العميق في نفوس المنشئين.

## حواشي البحث

- <sup>١</sup> إمام وخطيب بوزارة الأوقاف المصرية، وباحث ماجستير بكلية الآثار، جامعة القاهرة.
- <sup>٢</sup> سورة الصافات، الآية (٢٤).
- <sup>٣</sup> السرخسي، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة (ت. ٤٨٣هـ)، المبسوط، مطبعة السعادة، القاهرة، د. ت، ج ١٢، ص ٢٧؛ أبو الحسن برهان الدين المرغيناني، علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني (ت. ٥٩٣هـ)، الهداية في شرح بداية المبتدي، تحقيق: طلال يوسف، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د. ت، ج ٣، ص ١٥؛ سابق، السيد، فقه السنة، الفتح العربي للإعلام، ط ١٠، ج ٣، القاهرة، ١٩٩٣م، ص ٣٠٧؛ حسن، نوبي محمد، قيم الوقف والنظرية المعمارية- صياغة معاصرة، بحث بمجلة أوقاف، تصدر عن الأمانة العامة للأوقاف، الكويت، السنة الخامسة، العدد ٨، ربيع الأول ١٤٢٦هـ/ مايو ٢٠٠٥م، ص ١٦.
- <sup>٤</sup> طوباش، عثمان نوري، العثمانيون- رجالهم العظام ومؤسساتهم الشامخة، ترجمة: د. محمد حرب، مراجعة وتصحيح: محمد أوقوش، دار الأرقم للطباعة والنشر، إستانبول، ٢٠١٦م، ص ٥٩٠.
- <sup>٥</sup> وهو حامل الدواة أو المحبرة، ومعنى هذا أنه يحمل ختم السلطان نفسه، ومن ثم تتبين أهمية هذه الوظيفة ومكانة صاحبها ودوره في الدولة
- <sup>٦</sup> وهي الرواتب الجارية المفروضة لعمال البريد ودوابهم
- عمارة، محمد، قاموس المصطلحات الاقتصادية في الحضارة الإسلامية، دار الشروق للنشر، القاهرة، بيروت، ط ١، ١٩٩٣م، ص ٢٤٧.
- <sup>٧</sup> القلقشندي، أحمد بن علي الفزاري (ت. ٨٢١هـ)، صبح الأعشى في صناعة الإنشاء، دار الكتب العلمية، بيروت، د. ت، ١٥ جزء، ج ٤، ص ٣٩.
- <sup>٨</sup> عناقرة، محمد محمود، مدارس القدس في العصر المملوكي (٦٤٨-٩٢٣هـ/ ١٢٥٠-١٥١٧م)، مجلة وقائع تاريخية، مركز البحوث والدراسات التاريخية، كلية الآداب، جامعة القاهرة، ٥٤، ٢٠٠٦م، ص ٢١٠.
- <sup>٩</sup> ابن تغري بردي، جمال الدين أبو المحاسن يوسف ت. ٥٨٧٤هـ، النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، نشر دار الكتب المصرية، القاهرة، ١٦ جزء، د. ت، ج ١١، ص ١٦٥؛ أمين، محمد محمد، الأوقاف والحياة الاجتماعية في مصر زمن الأيوبيين، ضمن كتاب ندوة التربية الإسلامية والمؤسسات والممارسات، ج ٣، المجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية، عمان، الأردن، ١٩٩١م، ص ١١٣، عناقرة، محمد محمود، مدارس القدس في العصر المملوكي، ص ٢١٠.
- <sup>١٠</sup> المقرئ، تقي الدين أحمد بن علي بن عبد القادر ت. ٨٤٥هـ، المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، طبعة مكتبة مدبولي، ١٩٩٨م، ج ٤، ص ٨٨.
- <sup>١١</sup> المصدر نفسه، ج ٤، ص ٨٨.
- <sup>١٢</sup> أبو عبدالرحمن، محمد عطية، المخصر النفيس في أحكام الوقف والتحبس، دار ابن حزم، بيروت، ط ١، د. ت، ص ٢٦-٢٧؛ عناقرة، محمد محمود، مدارس القدس، ص ٢١١.
- <sup>١٣</sup> الحجى، حياة ناصر، السلطان الناصر محمد بن قلاوون ونظام الوقف في عهده مع دراسة وتحقيق وثيقة وقف سرياقوس، مكتبة الفلاح، الكويت، ط ١، ١٩٨٣م، ص ٥٨.
- <sup>١٤</sup> وثيقة وقف السلطان الغوري، ٨٨٣ أوقاف، سطر ١٥٥٨.
- <sup>١٥</sup> أمين، محمد محمد، الأوقاف والحياة الاجتماعية في مصر زمن الأيوبيين، ص ١١٦.
- <sup>١٦</sup> الدوري، عبدالعزيز، مستقبل الوقف في الوطن العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ع ٢٧٤، ٢٠٠١م، ص ١٢٣.
- <sup>١٧</sup> ابن خلدون، عبدالرحمن بن محمد الحضرمي (ت. ٨٠٨هـ/ ١٤٠٥م)، مقدمة ابن خلدون، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٩٧٠م، ص ٥٤٩.
- <sup>١٨</sup> ابن خلدون، مقدمة ابن خلدون، ص ٤٠.
- <sup>١٩</sup> أمين، محمد محمد، ازدهار الأوقاف في عصر سلاطين المماليك، ص ٢٥٠.
- <sup>٢٠</sup> وثيقة وقف السلطان برسباي، ٨٨٠ أوقاف، ص ٢٠٢-٢٠٣.



- <sup>٢١</sup> ملكه، محمد أحمد، حضارية الوقف في العصر المملوكي (٦٤٨-١٢٥٠/١٥١٧م) وأثرها على الوقف العثماني، مجلة أوقاف، الأمانة العامة للأوقاف بالكويت، العدد ٤٤، ذو القعدة ١٤٤٤هـ/مايو ٢٠٢٣م، ص ٨٩.
- <sup>٢٢</sup> المرجع نفسه، ص ٨٩، وأورد أنه لم يقف على نص الإمام القرافي في الفروق، ولعل القرافي نقل عن آراء ابن رشد مما لم يُخصص في المصدر المذكور، ثم عزى المصدر إلى كتاب: ابن رشد، أبو الوليد محمد بن أحمد الفقيه (ت. ٥٢٠هـ)، فتاوى الإمام ابن رشد (الجد)، تحقيق: محمد العزازي، دار الكتب العلمية، بيروت، دت، تحقيق: محمد العزازي، دار الكتب العلمية، بيروت، دت، ص ١١٦.
- <sup>٢٣</sup> نقلاً عن: ملكه، محمد أحمد، حضارية الوقف في العصر المملوكي، ص ٨٩-٩٠؛ وذكر أن ذلك يتصرف عن: القرافي، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي (ت ٦٨٤هـ)، أنوار البروق في أنواء الفروق، المشهور باسم الفروق، طبعة دار الكتب، دت، ٤ أجزاء، بحاشية ابن الشاطب. ٧٢٣هـ (إدراج الشروق على أنوار الفروق)، ج ٣، ص ٨-١٠.
- <sup>٢٤</sup> قليبو، علي، المعالم المعمارية في القدس المملوكية، ترجمة د. عبدالرحمن هاشم، إصدار برنامج القدس لإعمار البلديات القديمة، مؤسسة التعاون للدراسات والنشر، فلسطين ٢٠١٩م، ص ٨.
- <sup>٢٥</sup> ويعني الزخم العمراني المتحضر بحيث تتجمع كافة أنواع المباني في موضع واحد لتحقيق الاكتفاء من الخدمات المتنوعة، وقد تم ذلك كله بفعل الوقف.
- <sup>٢٦</sup> واقفها أرغون الكاملی نایب السّام وَهُوَ الَّذِي اسْتَجِد بَابَ الْحَدِيدِ أَخَذُ أَبْوَابَ الْمَسْجِدِ، ينظر: العلمي، مجبر الدين الحنبلي (ت: ٩٢٧هـ/١٥٢٠م)، الأئس الجليل بتاريخ القدس والخليل، جزءان، تحقيق: عدنان يونس عبد المجيد نباته، نشر: مكتبة دنيس، عمان، ١٩٩٩م، ج ٢، ص ٣٦.
- <sup>٢٧</sup> قليبو، علي، المعالم المعمارية في القدس المملوكية، ص ٩.
- <sup>٢٨</sup> المرجع نفسه، ص ٦.
- <sup>٢٩</sup> المرجع نفسه، ص ١١.
- <sup>٣٠</sup> وهي العقد العاتق بالمصطلح المعروف في مصر، وهو الحجر الذي يحمل الوزن فوق النفيس، وهو بمثابة قوس يقع مباشرة فوق عتبة النافذة أو الباب و يوزع بدوره ثقل الحجارة على الجوانب لا على المركز خشية أن ينهار.
- <sup>٣١</sup> قليبو، علي، المعالم المعمارية في القدس المملوكية، ص ١١.